قانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة هيئة القطاع العام لمواد البناء للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام لمواد البناء للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١١٦٥٥٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وستة عشر مليونا وخمسمائة وستة وخمسون ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١١١٧٧٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وأحد عشر مليونا وسبعمائة وثلاثة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين الآتيين :

الباب الأول : الأجور بمبلغ ٧٧٠٠٠٠ جنيه .

الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١١١٠٠٣٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٩٥١٣١٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانيا ـ الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٧٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية بمبلغ ١٠٢٥٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٣٧٥٨٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١١١٧٧٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وأحد عشر مليونا وسبعمائة وثلاثة وسبعون ألف جنيه) بالباب الثانى — إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا ـ الايرادات الراسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٤٧٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين وسبعمائة وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كما يلى :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٧٨٣٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : القروض والتسهيلات الائتمانية بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقيه مماثلة فى الإيرادات ، وتتم تعديل الموازنات تبعا لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لايجوز استخدام الوفورات فى اعتمادى رسم الدمغة النسبى وفوائد بنك الاستثمار القومى فى غير الاغراض المخصصة لهما .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التى تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار فى تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر ، وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة الجارية والرأسمالية لهيئة القطاع العام لمواد البناء
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

(القيمة بالجنيه)

الاستخدامات	مشروع ١٩٩١/٩٠	ربط ١٩٩٠/٨٩	الإيرادات	مشروع ١٩٩١/٩٠	ربط ١٩٩٠/٨٩
(أ) الاستخدامات الجارية			(أ) الإيرادات الجارية		
باب ١ ـ الأجور	٧٧٠٠٠٠	٦٣٠٠٠٠			
باب ٢ ـ النفقات الجارية والتحويلات الجارية	١١١٠٠٣٠٠٠	١٢٤٢٣٧٠٠٠	باب ٢ ـ الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية	١١١٧٧٣٠٠٠	١٢٤٨٦٧٠٠٠
جملة (أ) الاستخدامات الجارية ..	١١١٧٧٣٠٠٠	١٢٤٨٦٧٠٠٠	جملة (أ) الإيرادات الجارية ...	١١١٧٧٣٠٠٠	١٢٤٨٦٧٠٠٠
(ب) الاستخدامات الرأسمالية			(ب) الإيرادات الرأسمالية		
باب ٣ ـ استخدامات استثمارية	١٠٢٥٠٠٠	٢٧٠٠٠٠٠	باب ٣ ـ إيرادات رأسمالية متنوعة	٣٧٨٣٠٠٠	٢٧٨٦٠٠٠
باب ٤ ـ التحويلات الرأسمالية	٣٧٥٨٠٠٠	٢٧٨٦٠٠٠	باب ٤ ـ القروض والتسهيلات الإئتمانية	١٠٠٠٠٠٠	٢٧٠٠٠٠٠
جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية	٤٧٨٣٠٠٠	٥٤٨٦٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ..	٤٧٨٣٠٠٠	٥٤٨٦٠٠٠
إجمالى الاستخدامات ...	١١٦٥٥٦٠٠٠	١٣٠٣٥٣٠٠٠	إجمالى الايرادات ...	١١٦٥٥٦٠٠٠	١٣٠٣٥٣٠٠٠